رابط المادة على منصة باحث

فتاوي الحج 5341 هجري

54-11/ ماحكم من اتى من جدة ناويا الحج ولم يحرم فهل يعود الى جده ويحرم ؟ ll الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم يقول السائل. سائل في جدة ودخل الى الحرم داويا للحج. ولم يحرم من نوى ممن هو داخل المواقيت وجدة داخل المواقيت ليست ميقات لكنها لاهلها هي ليست ميقات ميقات لاهلها ومن ورد اليها من - 00:00:00

من لم ينوي الا منها ولبعض من لم يحاذي ميقاتا حتى يصل الى جدة مثل من يأتي الى جهة جدة قصدا من جهة الغرب. فهذا اذا نوى من جدة فعليك ان تحرم - 00:00:30

مثل اي شخص خارج المواقيت اللي داخل المواقيت داخل المواقيت بعد يعني بين الحرم والمواقيت. بين حدود الحرم وميت. فهذا ميقاته مكانة. فمن جاوزه تواجهوا حتى تجاوزوا موضعه فعليه الرجوع. فان احرم فالجمهور عليه دم. وذهب ما لك رحمه الله الى انه - 00:00:50

وان رجع وقال ابو حنيفة ان رجع وهو ملبي سقط عنه الدم. فبالجملة الواجب عليك في هذه الحالة ان تحرم من مكانك وان جئت الى مكة ولم تحرم فعليك ترجع وان كنت احرمت بعد الجواز تلميقات خرجت من جدة - 00:01:20

فيما بينك وبين مكة قبل المواقيت او عندها فعليك دم عند الجمهور. نعم - 00:01:40